

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

44670 - لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل فمن تزوج بغير ولي وشاهدي عدل أ بطلنا نكاحه .
(أبو بكر الذهبي في جزئه عن ابن عباس)